

● التشريعات والنظم فى مجال التراثى الثقافى :

- هنالك العديد من النظم والتشريعات فى مجال التراث الثقافى على النطاق المحلى والإقليمى والدولى .فمن ناحية تاريخيه تعود بداية نشاء وإصدار تشريعات وقوانين لإدارة التراث الثقافى فى العالم إلى فترات مبكرة حيث بدأت مجموعة من الدول بإصدار النظم والتشريعات الداعمة لحماية موروثها الثقافى. فأول دوله سنت القوانين فى مجال التراث الثقافى هي بريطانيا عام 1863م ثم تلتها السويد عام 1866م بإصدار قانون ينص إلى إن ملكية كل الآثار والتحف للأرض السويدية هي خاضعة لتاج السويدي (الدولة) التي تقوم بحماية التراث الثقافى باعتباره ثروة وطنيه, وسارت فى نفس الاتجاه الدنمرك حيث أصدرت تشريعها الثقافى فى عام 1873و أم الولايات المتحدة الأمريكية فقد أصدرت قانون حماية المباني الاثريه فى عام 1966م.

● إما النقلة النوعية في مجال حماية التراث الثقافي وفق النظم والتشريعات الدولية فقد بدأت مع قيام منظمه اليونسكو التي أصدرت العديد من التشريعات والقوانين الداعمة لحماية التراث والحفاظ عليه وقد شجعت الدول بالأخذ بهذه التشريعات والعمل بمضامينها ,كما عملت أيضاً على تحفيز الدول لإصدار تشريعات ثقافيه وطنيه.

● ان صيانة التراث وحمايته وفق نظم اليونسكو يرجع إلى فتره قريبه نسبيا فأول اتفاقيه أقرت من اليونسكو هي اتفاقية لاهاي عام 1954م والتي تسمى اتفاقيه حماية الممتلكات الثقافيه في حالة النزاع المسلح .

● التشريعات والنظم الإقليمية :

● هنالك العديد من الاتفاقيات والقوانين والتشريعات الثقافية التي صدرت على النطاق الإقليمي ومن بين هاذي القوانين سنتناول واحد منها يعمل على حماية التراث العمراني وهو ما يسمى بميثاق على المحافظه على التراث العمراني فالدول العربية

● ميثاق محافظة على التراث العمراني فالدول العربية :